

سبل السلام شرح بلوغ المرام | شرح العلامة عبدالرحمن العجلان

| 631- كتاب الصلاة | باب شروط الصلاة 5

عبدالرحمن العجلان

وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال كنا - [00:00:00](#) مع النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فاشكلت علينا القبلة فصلينا فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا الى غير القبلة فنزلت فاینما تولوا فثم وجه الله. اخرجته الترمذي وضعفه. هذا الحديث عن عامر - [00:00:20](#) ابن ربيعة الصحابي رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم اي في سفر في مظلمة ما ظهر فيها نجوم ولا قمر يستدل به فاشكلت علينا القبلة ما ندري اي - [00:00:40](#) جهة القبلة فصلينا اجتهدنا وصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم لحكمة يريدنا الله جل او على تشريعا للامة. والا فالنبي صلى الله عليه وسلم يأتيه جبريل عليه السلام فيقول له القبلة هكذا - [00:01:00](#) لكن الله جل وعلا ما تهيا ذلك لحكمة يريدنا الله حتى يظهر للعباد هذا الحكم اذا اليه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وانقطاع الوحي. فصلينا عن اجتهاد فلما - [00:01:20](#) طلعت الشمس الشمس تبين لهم الجهة التي هم في اتجاهها اذا نحن صلينا الى غير القبلة. اذا هم صلوا الى غير القبلة. ومن المعلوم لدى الجميع ان الصلاة الى قبلة شرط من شروط صحة الصلاة استقبال القبلة. ولا يعذر بعدم استقبال القبلة الا - [00:01:40](#) في النافلة في السفر ومن تعذر عليه الاستقبال ما استطاع. واما مع القدرة فلا بد من استقبال القبلة والنافلة الا في حال السفر بالنسبة للنافلة. فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا الى غير القبلة - [00:02:10](#) هل يعيدوا الصلاة؟ لا. فنزلت فاینما تولوا فسم وجه الله. اذا اجتهد المرء وصلى وبذل وسعه ثم تبين له انه صلى لغير القبلة فلا تلزمه الاعداء حتى وان كان الوقت باق. وهناك فرق بين الاجتهاد داخل البلد والاجتهاد خارج البلد - [00:02:30](#) في السفر فمثلا شخص دخل مكة او غيرها من البلاد الاسلامية فصلى ثم تبين له انه او صلى لغير القبلة. فما الحكم؟ واخر في السفر اجتهد وصلى. فتبين له انه - [00:03:00](#) تصلى لغير القبلة. فما الحكم؟ يقول الاول يلزمه الاعداء. لانه ما بذل وسعه لانه وتساهل وفرط. ما دام في البلد فالقبلة لا تخفى. يسأل اي واحد ممن حوله فيوجهه الى القبلة. لكنه - [00:03:20](#) اهلا واجتهد ولم يصب. فاجتهاده في غير محله لانه ليس الوقت الان ما دام داخل البلد ليس له الاجتهاد ما اذا كان في السفر وبذل وسعه في غير القبلة سواء كان ظلمة ظلمة ليل او لا يعرف القبلة وان كان - [00:03:40](#) الشمس طالعة فاجتهد فصلى ثم تبين له انه صلى لغير القبلة فلا يلزمه اعادة الصلاة لانه اتقى الله ما استطاع والله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم وهذا الحديث له شواهد وان كان فيه ضعف لكن مع شواهد يرقى الى درجة الحسن كما قرر ذلك اهل الحديث - [00:04:00](#) لانه يؤخذ به. ومن المعلوم ان من قرب من الكعبة فان عليه ان يصيب عين انها ومن بعد عن الكعبة سواء كان في مكة او غيرها فان الواجب عليه ان يصيب - [00:04:28](#)

جهتها لا يلزم عينها. مثلا داخل المسجد الحرام يلزم ان يكون الكعبة امامه. ولا يستقبل هكذا جهة الكعبة ولا هكذا جهة الكعبة يمينا او شمالا. بل يلزم ان يكون استقباله لعين الكعبة. اما اذا بعد - [00:04:48](#)

فمن الكعبة ولم يرها سواء كان داخل مكة او خارجها فاتجاهه الى الجهة يكفيه. وقول الصحابي رضي الله عنه ان هذه الاية نزلت في هذه الواقعة هذا تفسير لهذه الاية الكريمة ان من اجتهد - [00:05:08](#)

يصل القبلة فان صلاته صحيحة ما دام انه معذور في اجتهاده. وقوله جل وعلا على فاينما تولوا فسم وجه الله. يعني اذا توجهت اي جهة تقصد التقرب الى الله جل - [00:05:28](#)

فسمى وجه الله فاتجاهك صحيح اذا كنت معذورا في عدم اصابة القبلة الا ان عند اهل السنة والجماعة ان الله جل وعلا مستو على عرشه فوق سماواته بائن من خلقه فهو جل وعلا ليس في الشمال ولا في الجنوب ولا يمين ولا شمال ولا تحت وانما هو - [00:05:48](#)

وفي جهة العلو الرحمن على العرش استوى كما هو في الكتاب والسنة والعرش هو سقف المخلوقات والله جل وعلا فوق العرش بائن من خلقه. يعني لا الخلق داخل في ذات الله ولا الله - [00:06:18](#)

جل وعلا داخل في ذات المخلوقات. بل هو بائن من خلقه سبحانه وتعالى مستو على عرشه والعرش هو سقف المخلوقات. فهو جل وعلا محيط بخلقه والخلق لا يحيط بشيء منه سبحانه وتعالى. اقرأ. وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه هو ابو عبدالله عامر بن - [00:06:38](#)

ابن مالك العنزي بفتح العين المهملة وسكون النون وقيل بفتحها والزاي نسبة الى عنز الى عنز عنز ابن وائل ويقال له العدوي اسلم قديما وهاجر الهجرتين وشهد المشاهد كلها مات سنة اثنتين او ثلاث - [00:07:08](#)

او خمس وثلاثين قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فاشكلت علينا القبلة فصلينا ظاهره من غير نظر في الامارات فلما طلعت الشمس اذا نحن صلينا الى غير القبلة فنزلت فاينما تولوا فثم وجه الله. اخرجه - [00:07:28](#)

الترمذي وضعفه لان فيه اشعث بن سعد السمان وهو وهو ضعيف الحديث. والحديث دليل على ان من صلى الى غير القبلة لظلم او غيم انها تجزئه صلاته سواء كان مع النظر في الامارات والتحري او لا. وسواء انكشف له الخطأ في الوقت او بعده - [00:07:48](#)

حتى لو علم وهو لا يزال الوقت باقي علم انه صلى لغير القبلة فصلاته صحيحة ولا تلزمه الاعادة ما دام اجتهد هذا ما في وسعه. ويدل له ما رواه الطبراني. وان قال بعض العلماء رحمهم الله اذا تبين له انه صلى لغير القبلة والوقت له - [00:08:08](#)

لا يزال باق فانه يعيد الصلاة. فالمسألة فيها خلاف لكن ما دل عليه الحديث ان الصلاة صحيحة اذا صلاها كنشاهدا وحتى وان علم في اثناء الوقت. نعم. ويدل له ما رواه الطبراني من حديث معاذ بن جبل قال صلينا مع رسول - [00:08:28](#)

الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم في سفر الى غير القبلة فلما قضى صلاته تجلت الشمس فقلنا يا رسول الله صلينا الى غير القبلة قال قد رفعت صلاتكم بحقها الى الله وفيه ابو عيلة ابن وقد وثقه ابن حبان وقد اختلف العلماء في هذا الحكم - [00:08:48](#)

فقالوا فالقول بالاجزاء مذهب الشافعي الشعبي والحنفية والكوفيين فيما عدا من صلى بغير تحر وتيقن الخطأ فانه حكي في البحر الاجماع على وجوب الاعادة عليه. فان تم الاجماع خص به عموم الحديث. وذهب اخرون الى ان - [00:09:08](#)

انه لا تجب عليه الاعادة اذا صلى بتحر وانكشف له الخطأ. وقد خرج الوقت. واما اذا تيقن الخطأ والوقت باق وجبت عليه عاد لتوجه الخطاب مع بقاء الوقت. فان لم يتيقن فلا يؤمن من الخطأ في الاخر. فان خرج الوقت فلا اعادة للحج - [00:09:28](#)

كيف لا اعادة في الحديث واشترط التحري اذ الواجب عليه تيقن الاستقبال فان تعذر اليقين فعلى ما امكنه من التحري فان قصر فان قصر فهو معذور الا اذا تيقن الاصابة. وقال الشافعي تجب الاعادة عليه في الوقت وبعده لان - [00:09:48](#)

ان الاستقبال واجب قطعاً وحديث السرية فيه ضعف قلت الاظهر العمل بخبر السرية لتقوية لتقوية بحديث معاذ بل سوى حجة وحده والاجماع قد عرف كثرة دعواهم له ولا يصح. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد - [00:10:08](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:10:28](#)